



الرقم دج ١٠٨ / ٧ / ٢٠١٨
التاريخ ٢٠١٨ / ١٢ / ١٣
الموافق

٦٢
بلاغ رقم () لسنة ٢٠١٨

الموضوع: تعديل البلاغ رقم (١٢١) لسنة ٢٠٠٦ بخصوص الشروط العامة للتكفلات البنكية.

لاحقا للبلاغ رقم (١٢١) لسنة ٢٠٠٦ وبخصوص البند (ثانياً) والمتعلق بالشروط العامة للتكفلات البنكية والمقدمة من قبل الشركات (التجارية/التخليص) واستنادا للصلاحيات المخولة إلي بموجب أحكام المادة رقم (٨٨) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته.

أقرر ما يلي واعتبارا من تاريخه :

إضافة نص لأحكام البلاغ رقم أعلاه يتضمن الشرط التالي وكما يلي: "١٣/ أن يتم تجديد الكفالة تلقائياً من قبل البنك دون الرجوع للدائرة وعدم إلغاؤها من قبله إلا بعد موافقة دائرة الجمارك وبموجب كتاب رسمي يفيد بذلك".

عميد جمارك

المدير العام بالوكالة

جه



نسخة/لمديرية الشؤون المالية
نسخة/لمديرية الشؤون القانونية.
نسخة/للقائمة أصحاب شركات التخليص ونقل البضائع
لغايات التعميم على شركات التخليص ما ورد أعلاه.
نسخة/الموسوعة الجمركية- عام

المملكة الأردنية الهاشمية

صافى : ٩٦٦ ٦٤٦٢٣١٨٦ - فاكس : ٩٦٣ ٦٤٦١٧٥١١ + ص ب : ٩٠ عمان ١١١١٨ الأردن. الموقع الإلكتروني : www.customs.gov.jo
البريد الإلكتروني : Customs@customs.gov.jo